S/2015/211

الأمم المتحدة



Distr.: General
25 March 2015
Arabic
Original: French

رسالة مؤرخة ٢٥ آذار/مارس ٢٠١٥ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

يشرفني أن أحيل إليكم طيَّه التقرير الشهري الثامن عشر الوارد من المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، والمقدم وفقاً للفقرة ١٢ من قرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣) (انظر المرفق). ويتناول التقرير الفترة الممتدة من ٢٣ شباط/فبراير إلى ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٥.

وتستمر أعمال تدمير المرافق الـ ١٢ المتبقية لإنتاج الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية. وقد أكدت منظمة حظر الأسلحة الكيميائية تدمير البنية الثالثة المقامة تحت الأرض. ومن المزمع الانتهاء من تدمير البنية الرابعة عما قريب.

ويتواصل الحوار القائم بين الخبراء التقنيين التابعين لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية والسلطات السورية فيما يتعلق بإعلان الجمهورية العربية السورية الأولي، والتغييرات التي أُدخلت عليه في وقت لاحق. وفي الوقت الحالي، يُجري فريق تقييم الإعلانات التابع لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية زيارته الثامنة إلى الجمهورية العربية السورية للحصول على توضيحات بشأن المسائل المعلقة، وإجراء المزيد من المشاورات مع السلطات السورية. ونظراً لأهمية هذا العمل، فإني أدعو السلطات السورية إلى مواصلة التعاون بالقدر اللازم مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

وتتواصل أعمال بعثة تقصي الحقائق التي تبحث المزاعم المتعلقة باستخدام مواد كيميائية سمية كأسلحة في الجمهورية العربية السورية. وكما يعلم المجلس، إني أتعامل بكل جدٍّ مع هذه المزاعم. وأدين بشدة أي استخدام لمواد من هذا النوع من جانب أي طرف في النزاع، وأطلب مجدداً أن تتم مقاضاة مرتكبي هذه الأعمال.



260315 260315 15-04803 (A)



وأرجو ممتناً توجيه نظر أعضاء مجلس الأمن بشكل عاجل إلى نص هذه الرسالة ومرفقها.

(توقيع) بان كي - مون

المرفق

[الأصل: بالإسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية]

يشرّفني أن أرسل إليكم تقريري الصادر بعنوان ”التقدم المحرز في إزالة برنامج الأسلحة الكيميائية السوري“ الذي أُعدّ وفقا للأحكام ذات الصلة الواردة في قرار المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية EC-M-33/DEC.1 والقرار ٢١١٨ (٢٠١٣) الصادر عن مجلس الأمن، المؤرخين ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، لإحالته إلى مجلس الأمن. ويشمل تقريري الفترة الممتدة من ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٥ إلى ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٥، وهو يشمل أيضا متطلبات تقديم التقارير المنصوص عليها في قرار المجلس التنفيذي EC-M-34/DEC.1 المؤرخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣.

(توقيع) أحمد أُزومجو

مذكرة من المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية

التقدم المحرز في إزالة برنامج الأسلحة الكيميائية السوري

١ - تقضي الفقرة الفرعية ٢ (و) من قرار المجلس التنفيذي (”المجلس“) في اجتماعه الثالث والثلاثين (الوثيقة EC-M-33/DEC.1 المؤرخة بـ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣) بأن تقدّم الأمانة الفنية (”الأمانة“) إلى المجلس تقارير شهرية عن تنفيذ هذا القرار. ووفقا للفقرة ١٢ من قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٢١١٨ (٢٠١٣)، يُرفع تقرير الأمانة أيضا إلى مجلس الأمن عن طريق الأمين العام. وهذا هو التقرير الشهري الثامن عشر.

٢ - وقد اعتمد المجلس في اجتماعه الرابع والثلاثين قرارا عنوانه ”المتطلبات المفصَّلة لتدمير الأسلحة الكيميائية السورية ومرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية السورية“ (الوثيقة EC-M-34/DEC.1 المؤرخة بـ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣). وقرر المجلس في الفقرة ٢٢ من ذلك القرار أن تقدّم الأمانة تقارير عن تنفيذه ”باقتران مع التقارير المطلوب تقديمها بموجب الفقرة الفرعية ٢ (و) من قرار المجلس EC-M-33/DEC.1“.

٣ - كما اعتمد المجلس في اجتماعه الثامن والأربعين قراراً عنوانه ”تقارير بعثة المنظمة لتقصي الحقائق في سورية“ (الوثيقة EC-M-48/DEC.1 المؤرخة بـ ٤ شباط/فبراير ٢٠١٥).

٤ - وعليه، يُقدَّم هذا التقرير وفقا لقرارَي المجلس الآنفَي الذكر. وهو يشتمل على معلومات ذات صلة بتنفيذهما خلال الفترة الممتدة من ٢٣ شباط/فبراير إلى ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٥.

التقدم الذي أحرزته الجمهورية العربية السورية في استيفاء مقتضيات القرارين **EC-M-33/DEC.1** و **EC-M-34/DEC.1**

٥ - يرد في ما يلي عرض للتقدم الذي أحرزته الجمهورية العربية السورية في وفائها خلال الفترة المفاد عنها بالتزاماتها بموجب القرارين EC-M-33/DEC.1 و EC-M-34/DEC.1:

(أ) في ما يتعلق بتدمير المرافق الـ ١٢ لإنتاج الأسلحة الكيميائية (”مرافق الإنتاج“) (سبع حظائر طائرات وخمس بنى مقامة تحت الأرض) في الجمهورية العربية السورية والتحقق من تدميرها عملاً بقرار المجلس EC-M-43/DEC.1 (المؤرخ بـ ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٤)، تحقّقت المنظمة من أن ثلاث بنى مقامة تحت الأرض قد دُمّرت، وتتواصل أعمال التدمير في إحدى البنيتين المتبقيتين المقامتين تحت الأرض. ويُتوقع إتمام تدمير جميع خمس البنى المقامة تحت الأرض قبل حلول حزيران/يونيه ٢٠١٥. أما بشأن تدمير حظائر

الطائرات، فقد أُتِمّت في خمسة مواقع أعمال إزالة الأتربة وأبواب الحظائر الكبيرة، مثلما أفيد عنه من قبل. وأُنجزت في حظيرةٍ واحدة الثقوب التي ستعبَّأ بالشحنات المتفجرة، ويتوقع أن تدمَّر هذه الحظيرة قبل متمّ آذار/مارس ٢٠١٥، رهنا بتسليم المتفجرات في الموعد. ويُزمَع أن يُشرع قريبا في أنشطة الثقب في الموقع الثاني. وثمة حاليا بنية واحدة مقامة تحت الأرض وحظيرتان لا يمكن الوصول إليها بسبب الوضع الأمني قرب هذه المواقع؛

(ب) في ١٨ آذار/مارس ٢٠١٥، قدّمت الجمهورية العربية السورية إلى المجلس تقريرها الشهري السادس عشر (الوثيقة EC-79/P/NAT.1 المؤرخة بـ ١٨ آذار/مارس ٢٠١٥) عما يُجرى على أراضيها من أنشطة متصلة بتدمير أسلحتها الكيميائية ومرافق إنتاجها، عملاً بما تقتضيه الفقرة ١٩ من الوثيقة EC-M-34/DEC.1؛

(ج) ثابرت السلطات السورية على تقديم التعاون اللازم عملاً بالفقرة الفرعية ١ (هـ) من القرار EC-M-33/DEC.1 والفقرة ٧ من قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٢١١٨ (٢٠١٣).

التقدم المحرَز في قيام الدول الأطراف التي تُجري أنشطة تدمير الأسلحة الكيميائية السورية في أراضيها بإزالة هذه الأسلحة

٦ - وفق ما سبق أن أُفيد به، رُحّلت جميع المواد الكيميائية المعلَن عنها من أراضي الجمهورية العربية السورية، ودُمّرت جميع المخزونات المعلن عنها من المواد الكيميائية من الفئة ١. وبحلول تاريخ انتهاء الفترة المشمولة بهذا التقرير، دُمر بالفعل ٩١,٩ في المائة من المواد الكيميائية من الفئة ٢، وهو ما يمثل نسبة إجمالية قدرها ٩٨ في المائة، تشمل الإيزوبروبانول الذي سبق تدميره في الجمهورية العربية السورية. ويرد في ما يلي بيان ما آل إليه تدمير المادة الكيميائية المتبقية من الفئة ٢ والصبائب في مرافق تجارية اختيرت عملاً بالفقرة ٢٤ من القرار EC-M-34/DEC.1، وفي مرافق ترعاها دول أطراف عملاً بالفقرة ٧ من القرار EC-M-36/DEC.2 (المؤرخ بـ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣):

(أ) دُمرت بالفعل نسبة إجمالية قدرها ٣٤ في المائة من المادة الكيميائية الوحيدة المتبقية من الفئة ٢ (فلوريد الهدروجين (HF)) في شركة فيوليا (Veolia) للحلول التقنية في مجال الخدمات البيئية، المحدودة المسؤولية، في الولايات المتحدة الأمريكية وفي شركة مكسيكيم (Mexichem) المحدودة في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. واستُؤنفت العمليات مؤخرا في مكسيكيم، إلا إن أنشطة تدمير المادة الكيميائية المتبقية في شركة فيوليا للحلول التقنية متوقّفة حاليا، ريثما تُحلّ بعض المشاكل التقنية؛

(ب) دُمّر في شركة إيكوكيم (Ekokem) بفنلندا ومرفق غيكا (GEKA) بألمانيا، بالترتيب، ما مجموعه ٦٧,٥ في المائة من صبيب العامل DF و ٩٣,٨ في المائة من صبيب الخردل الكبريتي (HD)، الناتجَين عن عملية التحييد على متن السفينة كايب راي (MV Cape Ray) التابعة للولايات المتحدة.

٧ - وستثابر الأمانة على تقديم معلومات بشأن أنشطة التدمير الآنفة الذكر خلال جلسات إطلاع الدول الأطراف في لاهاي وفي التقارير الشهرية. وذُكرت آجال إنجاز تدمير الأسلحة الكيميائية السورية في التقرير العام عن إزالة برنامج الأسلحة الكيميائية السوري (الفقرة ٢٥ من الوثيقة EC-76/DG.16 المؤرخة بـ ٤ تموز/يوليه ٢٠١٤) الذي أخذ المجلس علما به في دورته السادسة والسبعين. ولئن كان يتعذر على الأمانة أن تتنبأ في هذه المرحلة بتاريخ إتمام تدمير المادة الكيميائية المتبقية في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية، فمن المقدَّر أن يتم التدمير في ما يخص ألمانيا وفنلندا، بحلول نهاية آذار/مارس ونهاية حزيران/يونيه ٢٠١٥ بالترتيب.

الأنشطة التي قامت بها الأمانة في ما يتعلق بالجمهورية العربية السورية

٨ - استمر التعاون مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (”مكتب خدمات المشاريع“) في سياق بعثة المنظمة في الجمهورية العربية السورية. وبحلول تاريخ انتهاء الفترة المشمولة بهذا التقرير، أُوفد ١٢ من موظفي المنظمة في إطار تلك البعثة. ووصل المستشار الخاص لدى المدير العام المعني بسورية، السفير جوزيه آرتور دينوت ميديروس (البرازيل)، إلى دمشق في ٢١ آذار/مارس ٢٠١٥ لمواصلة لقاءاته بكبار المسؤولين السوريين، وموظفي مكتب خدمات المشاريع، ومسؤول الأمم المتحدة المعيّن في سورية.

٩ - وثابر المدير العام على الالتقاء بكبار ممثلي الدول الأطراف التي يوجد فيها مرفق لتدمير الأسلحة الكيميائية السورية أو التي تقدّم المساعدة بشكل آخر في تدمير هذه الأسلحة. ودأب أيضا على الاتصال بكبار مسؤولي حكومة الجمهورية العربية السورية. واستجابت الأمانة لطلب المجلس في دورته الخامسة والسبعين (الفقرة ٧-١٢ من الوثيقة EC-75/2 المؤرخة بـ ٧ آذار/مارس ٢٠١٤)، فداومت على تقديم عروض إعلامية وجيزة منتظمة للدول الأطراف في لاهاي بالنيابة عن المدير العام.

١٠ - ووفق ما قضى به المجلس في دورته السادسة والسبعين (الفقرة ٦-١٧ من الوثيقة EC-76/6 المؤرخة بـ ١١ تموز/يوليه ٢٠١٤)، ما برحت الأمانة والسلطات السورية تتعاونان بشأن ما لم يُحسم من المسائل المتصلة بإعلان الجمهورية العربية السورية الأولي. وأجرى

فريق تقييم الإعلانات (''فريق التقييم'') حتى الآن سبع زيارات إلى الجمهورية العربية السورية، ووُضّح عدد من المسائل التي ظهرت إثر التقييم الأولي للإعلان السوري. وترد تفاصيل ذلك في مذكرة الأمانة المعنونة ''التقرير المرحلي الثالث عن أنشطة فريق تقييم الإعلانات'' (الوثيقة EC-78/P/S/1 المؤرخة بـ ٤ آذار/مارس ٢٠١٥)، التي أخذ المجلس علما بها في دورته الثامنة والسبعين. كما قدمت الأمانة للدول الأطراف عرضا عن هذا الشأن.

١١ - وتلقت المنظمة من المختبرَين المعيَّنين، في ٣ و ٤ آذار/مارس ٢٠١٥، نتائج تحليل العينات التي أُخِذت إبَّان زيارات فريق التقييم للجمهوريةَ العربية السورية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ وكانون الثاني/يناير ٢٠١٥. وتلقت الجمهورية العربية السورية في ١٠ آذار/مارس ٢٠١٥ موجز هذه النتائج وأُطلعت الدول الأطراف على ذلك. وسيتعين أيضا التباحث مع الهيئة الوطنية السورية في هذه المسألة وفي نتائج تحليل العينات التي سبق أن أُخذت من مركز الدراسات والبحوث العلمية.

١٢ - وسيواصل فريق التقييم مشاوراته التقنية وإجراء مقابلات مع أشخاص من أهمّ المسؤولين من برنامج الأسلحة الكيميائية السوري، وقد يجري زيارات إضافية إلى المواقع لأخذ العينات بغية تحليلها. ويجري فريق التقييم زيارته الحالية من ٢٢ آذار/مارس إلى ٣ نيسان/أبريل ٢٠١٥.

١٣ - ووفق ما سبق أن أُفيد به، يشمل تنفيذ تدابير الرصد الإضافية الخاصة استخدام نظام مراقبة السراديب، على نحو ما ورد في المذكرة EC-M-43/DG.1/Rev.1 (المؤرخة بـ ٢١ تموز/يوليه ٢٠١٤). وسبق أن رُكّبت كبلات الألياف البصرية واختُبرت بنجاح في ثلاثة من جدران السد الداخلية في ثلاث بُنى مقامة تحت الأرض، وتم التحقق في موقع واحد من إتمام تشييد محطات الرصد الأساسية في موقع واحد. ويشارف تركيب الكبلات وتشييد محطات الرصد الأساسية للبُنيتين الأخريين على الانتهاء. ويُزمَع أن تدرّب شركة أكيلا تكنولوجيز مشغّلي نظام الرصد الخاص على تركيبه وتشغيله وصيانته، في مقر المنظمة في لاهاي من ٢٠ نيسان/أبريل إلى ١ أيار/ مايو ٢٠١٥. وعندئذ، ستسلّم شركة أكيلا تكنولوجيز للمنظمة أول رزمة من معدات نظام الرصد الخاص المراد تركيبه في الجمهورية العربية السورية.

الموارد التكميلية

١٤ - ظلّ مجموع ما استُلم من المساهمات في الصندوق الاستئماني الخاص بسورية من أجل تدمير الأسلحة الكيميائية، البالغ ٥٠,٣ مليون أورو، دون تغيير مقارنةً بما ورد في التقرير السابق.

الأنشطة المُضطلع بها في ما يتصل ببعثة المنظمة لتقصي الحقائق في سورية

١٥ - وزع المدير العام، عملا بقرار المجلس EC-M-48/DEC.1، وثيقة ترسم الخطوط العامة لأنشطة بعثة تقصي الحقائق (”بعثة التقصي“) في المستقبل (الوثيقة S/1255/2015 المؤرخة بـ ١٠ آذار/مارس ٢٠١٥ والإضافة إليها Add.1 المؤرخة بـ ١٣ آذار/مارس ٢٠١٥). وأعلم المدير العام المجلس خلال دورته الثامنة والسبعين بتبادلاته مع الجمهورية العربية السورية في سياق الزيارة المزمع أن تقوم بها بعثة التقصي إلى دمشق، متابعةً للمعلومات التي قدمتها تلك الدولة الطرف في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ المدّعى فيها طروء عدد من حادثات استخدام الكلورين. وأُفيد في الأثناء عن حادثات أخرى تنطوي على استخدام الكلور، ترصدها بعثة التقصي عن كثب.

الخاتمة

١٦ - ستواصل بعثة المنظمة في الجمهورية العربية السورية تركيز أنشطتها أساسًا في المستقبل على تدمير تسعة مرافق الإنتاج المتبقية وجعل نظام الرصد الخاص عن بعد جاهزا للعمل في خمس البنى المقامة تحت الأرض. كما سيواصل فريق التقييم وبعثة التقصي عملهما في الجمهورية العربية السورية.
